



PROVISIONAL

A/37/PV.100
21 December 1982

ARABIC



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السابعة والثلاثون

الجمعية العامة

محضر حرفى مؤقت للجلسة المائة

المعقدة بالمقر ، في نيويورك

يوم الجمعة ، ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، الساعة ١٥:٠٠

الرئيس :

السيد سينياس
(نائب الرئيس)

- تنظيم الأعمال

- آثار الاشعاع الذري : تقرير اللجنة السياسية الخاصة [٦٠]

- تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان لسكان الأراضي المحتلة : [٦١]

(أ) تقرير اللجنة السياسية الخاصة

(ب) تقرير اللجنة الخامسة

٠٠/٠٠

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى . وستطيع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بادارة شؤون المؤتمرات Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room A-3550, 866 United Nations Plaza ، مع الحرص على ادخالها على نسخة واحدة من المحضر .

82-63595/A

١ (أ)

- التحالف الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في أغراض السلمية ، واعداد اتفاقية دولية بشأن المبادئ المنظمة لاستخدام الدول للتتابع الأرضية الصناعية في الارسال التلفزي المباشر ، ومسألة استعراض اتفاقية المسئولية الدولية عن الأضرار التي تحدثها الأجسام الفضائية : [٦٢ و ٦٣ و ١٣١]

(أ) تقرير اللجنة السياسية الخاصة

(ب) تقرير اللجنة الخامسة

- الدراسة الاستعراضية الشاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات : تقرير اللجنة السياسية الخاصة [٦٤]

- المسائل المتصلة بالاعلام : [٦٧]

(أ) تقرير اللجنة السياسية الخاصة

(ب) تقرير اللجنة الخامسة

- مسألة جزر غلوريوز ، وخوان دى نوفا ويوروبا وباساس دا انديا الملغاشية : تقرير اللجنة السياسية الخاصة [٦٩]

- مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة : تقرير اللجنة السياسية الخاصة [٧٠]

افتتحت الجلسة الساعة ١٥ / ٣٥تنظيم الأعمال

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : قبل ان نشرع في نظر البنود المدرجة على جدول أعمال اليوم ، أود ان أحيل الجمعية العامة علما بأن رئيس الجمعية العامة قد تلقى رسالة من رئيس اللجنة الثانية يطلب منه فيها تأجيل الموعد النهائي لتقديم مشاريع القرارات التي لها آثار مالية والتي كان محدداً لتقديمها يوم الاربعاء ٨ كانون الاول / ديسمبر لغاية ١٣ كانون الاول / ديسمبر . هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة توافق على ذلك الطلب ؟

تقرير ذلك

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : اتني لعله يقين من أن جميع الوفود تشارك الرئيس الامل في ان يمكن هذا الوقت الاضافي للجنة الثانية من انجاز عملها في الموعد الذي حددها لنفسها .

البنود ٦٠ و ٦١ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٦٩ و ٦٢ و ٢٠ من جدول الأعمال

آثار الاشعاع الذري : تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/37/573)

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان لسكان الاراضي المحتلة :

(أ) تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/37/698) :

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/37/725) .

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية ، واعداد اتفاقية دولية بشأن الهادىء المنظمة لاستخدام الدول للتتابع الأرضية الاصطناعية في الارسال التلفزي المباشر ، ومسألة استعراض اتفاقية المسئولية الدولية عن الاضرار التي تحدثها الأجسام الفضائية :

(أ) تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/37/646) :

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/37/726) .

الدراسة الاستعراضية الشاملة ل كامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات : تقرير اللجنة السياسية الخاصة

المسائل المتصلة بالاعلام :

(أ) تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/37/707) :

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/37/711).

مسألة جزر غلوريوز ، وخوان دى نوفا وبيروها وأساس دا انديا المطعاشية : تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/37/709)

مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة : تقرير اللجنة السياسية الخاصة (A/37/703)

قدم السيد لوغوغلو (تركيا) مقرر اللجنة السياسية الخاصة تقارير تلك اللجنة وهي :
A/37/573 و A/37/698 و A/37/486 و A/37/646 و A/37/707 و A/37/709 و A/37/703

وتكلم على النحو التالي :

السيد لوغوغلو (تركيا) ، مقرر اللجنة السياسية الخاصة (ترجمة شفوية عن
الانكليزية) : يشرفني أن أقدم إلى الجمعية العامة سبعة تقارير للجنة السياسية الخاصة لتنظر فيها
 عصر هذا اليوم.

يتعلق التقرير الأول المعروض على الجمعية في الوثيقة A/37/573 بالبند ٦٠ من جدول الاعمال،
 المعنون "آثار الاشعاع الذري" . وقد نظرت اللجنة السياسية الخاصة في هذا البند في اجتماعين
 لها ، وبعد الاستماع إلى ١٨ بيانا في المناقشة العامة اعتمدت اللجنة مشروع قرار دون تصويت .
 وقد أوصت اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار الوارد في الفقرة ٧ من التقرير .
 أما التقرير الثاني فيتعلق بالبند ٦١ من جدول الاعمال المعنون "تقرير اللجنة الخاصة
 المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تنسحق حقوق الإنسان لسكان الأراضي المحتلة
 وهو وارد في الوثيقة A/37/698 . وقد كرست اللجنة السياسية الخاصة عشرة اجتماعات لبحث هذا

(السيد لوفوفلو ، مقرر
اللجنة السياسية الخاصة)

البند وشارك في المناقشة ٥٤ وفدا . اعتمدت سبعة مشاريع قرارات بالتصويت المسجل وهي واردة في الفقرة ٢٤ من التقرير وأوصى إلى الجمعية العامة باعتمادها .

ويتعلق التقرير الثالث الوارد في الوثيقة A/37/646 بالبنود ٦٢ و ٦٣ و ١٣١ من جدول الاعمال التي نظرت فيها اللجنة في آن واحد .

A/37/PV.100
4-5

١ السيد لوفولو ، مقرر
اللجنة السياسية الخاصة)

البند ٦٢ معنون " التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي " . والبند ٦٣ معنون " اعداد اتفاقية دولية بشأن المبادئ المنظمة لاستخدام الدول التوابع الارضية الاصطناعية في الارسال التلفزي المباشر " . والبند ١٢١ - وهو بند جديد - معنون " مسألة استعراض اتفاقية المسؤولية الدولية عن الأضرار التي تحدثها الأجهزة الفضائية " .

وقد كرست اللجنة السياسية الخاصة ١ جلسات لدراسة هذه المسائل في المدة ما بين ٢٩ و٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر واستمعت الى ٥٨ متلقياً في المناقشة العامة . وقد مثل النساء ثلاثة مشاريع قرارات اعتمدتها جميعاً اللجنة السياسية الخاصة دون تصويت . ومشروع القرار الرابع قدّمه مثل البرازيل واعتمد بالتصويت . ان مشاريع القرارات الأربع التي وردت في الفقرة ١٨ من التقرير المعروض على الجمعية معنونة كما يلي : " التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية " ، و " مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية " ، و " مسألة استعراض اتفاقية المسؤولية الدولية عن الأضرار التي تحدثها الأجهزة الفضائية " و " اعداد اتفاقية دولية بشأن المبادئ المنظمة لاستخدام الدول التوابع الارضية الاصطناعية في الارسال التلفزي المباشر " . وهي مشاريع قرارات موصى بأن تعتمدها الجمعية العامة .

ان تقرير اللجنة بشأن البند ٦٤ من جدول الأعمال المعنون " الدراسة الاستعراضية الشاملة لكل سلسلة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات " ، وارد في الوثيقة ٣٧/٦٨٦ A . وقد نظرت اللجنة هذا البند في ٥ جلسات واستمعت الى ١٩ بياناً في المناقشة العامة بشأنه . وقد قام رئيس اللجنة نتيجة لمشاورات غير رسمية ، بتقديم مشروع القرار الى اللجنة للنظر فيه ، فاعتمد دون تصويت . ونص مشروع القرار ، الذي توصي اللجنة السياسية الخاصة الجمعية العامة باقراره وارد في الفقرة ٦ من التقرير .

وانتقل الآن الى البند ٦٧ من جدول الأعمال المعنون " المسائل المتعلقة بالاعلام " ، وتقرير اللجنة بشأنه وارد في الوثيقة ٣٧/٧٠٧ A . وقد كرست احدى عشرة جلسة للنظر في هذا البند ، واشترك في المناقشة العامة بشأنه ٢٢ متلقياً . ومن مشروع القرارين المذكورين في الفقرة ١٥ من التقرير والموصى بأن تعتمدها الجمعية العامة ، اعتمدت اللجنة واحداً دون تصويت ، والآخر بالتصويت ، وذلك بعد مداولات مطّلة جرت في اجتماعات فريق العمل مفتوح العضوية الذي شكلته اللجنة .

ان تقرير اللجنة السياسية الخاصة بشأن البند ٦٩ من جدول الأعمال المعنون " مسألة جزر غلوريوز وخوان دي نوفا ويوروبا واساس دا انديا ، الطفافية " وارد في الوثيقة ٣٧/٧٠٩ A . وللأسباب

(السيد لوغوغلو ، مقرر
اللجنة السياسية الخاصة)

الواردة في الفقرة ٣ من التقرير ، توصي اللجنة السياسية الخاصة بأن تدرج الجمعية العامة هذا البند في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين .

وفيما يتصل بالبند ٧٠ من جدول الأعمال ، وهو آخر بند تنظره الجمعية العامة بعد ظهر اليوم ، وعنوانه " سألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة " ، فإن تقرير اللجنة بشأنه وارد في الوثيقة A/37/703 . ولأسباب الواردة في الفقرة ٣ من التقرير ، توصي اللجنة السياسية الخاصة بأن تدرج الجمعية العامة هذا البند في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : إذا لم يكن هناك أى اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي ، سوف أعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة التقارير المقدمة من اللجنة السياسية الخاصة .

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : لهذا ، فإن البيانات سوف تكون قاصرة على تعليم التصويت . وقد عرضت الوفود مواقفها في اللجنة السياسية الخاصة بشأن مختلف توصيات تلك اللجنة ، وقد سجلت في المحاضر الرسمية ذات الصلة .

هل لي أن أذكر الأعضاء بأنهم طبقاً للفقرة ٧ من مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ تقتصر الوفود ، قدر الامكان ، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في أحدى اللجان الرئيسية أو في الجلسة العامة ، على تعليم تصوتها مرة واحدة ، أى ما في اللجنة أو في الجلسة العامة ، ما لم يكن تصوتها الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصوته في اللجنة .

وهل لي أن أذكر الأعضاء أيضاً بأنه طبقاً للمقرر ١٣٤/١ ، ينبغي أن يحدد تعليم التصويت بمدة عشر دقائق وأن تقوم الوفود بتعديل التصويت من مقاعدها .

أني أود أن استرجع انتهاء الأعضاء إلى التقارير السبعة للجنة السياسية الخاصة .
 سوف ننظر أولاً تقرير اللجنة السياسية الخاصة بشأن البند ٦٠ من جدول الأعمال المعروف " آثار الإشعاع الذري " (A/37/573) . وسوف تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة السياسية الخاصة في الفقرة ٧ من تقريرها .

لقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار هذا دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن رغبة الجمعية العامة كذلك هي اعتماده ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٢ / ٨٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : بذلك انتهت الجمعية من نظرها في البند ٦٠ من جدول الأعمال .

وننتقل الآن الى تقرير اللجنة السياسية الخاصة بشأن البند ٦١ من جدول الأعمال المعنى "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تضييق حقوق الانسان لسكان الاراضي المحتلة" (A/37/698). وبعد أن تستمع الى الممثلين الذين يرغبون في تعليق تصوitem بشأن مشاريع القرارات من ألف الى زاي ، سوف أقدم مشاريع القرارات تلك الى الجمعية واحدا تلو الآخر . وبعد التصويت عليها جميعا سوف تتاح الفرصة للممثلين مرة أخرى لتعليق تصوitem .

اعطني الكلمة الآن لممثل اسرائيل لتعليق التصويت قبل التصويت .

السيد ليفين (اسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : فيما يتصل بمشروع القرار ألف الوارد في الوثيقة A/37/698 ، فانه يركز على اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ . ولقد تناولت هذا الموضوع باستفاغة في سياق بياني يوم ٣٠ تشرين الاول / نوفمبر ١٩٨٢ . وفسرت في تلك المناسبة – كما أشار وفد بلادى ، في الواقع ، مارا وتكرارا – أنه رغم أننا لا نعترف بتطبيق هذه الاتفاقية على المناطق التي تديرها اسرائيل ، فإننا ، في الحقيقة ، نطبق معاييرها على السكان في تلك المناطق . بل إننا نذهب الى أبعد مما تتطلبه الاتفاقية .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : أعطي الكلمة الآن الى ممثل الجمهورية العربية السورية ليتكلم في نقطة نظام .

السيد القتال (الجمهورية العربية السورية) : السيد الرئيس ، أعتقد بأن من وظيف الكيان الصهيوني شرح تصويته في اللجنة السياسية الخاصة . وحسب التقاليد والقواعد المعمارية في الجمعية العامة لا يجوز له أن يشرح تصويته مرة أخرى . فأرجو أن تصدروا حكمكم حول هذا الموضوع .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : وفقاً للقواعد فإن الوفود التي ستحت لها الفرصة ، لتعديل تصويتها في اللجنة الرئيسية يجب بقدر المستطاع أن تمتلك عن نفس الشيء في الجلسة العامة .

أني أسمح لممثل إسرائيل بأن يستمر في تعديل تصويته قبل التصويت .

السيد ليفين (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد قطعنا شوطاً أكبر مما تطالعنا به الاتفاقية وأعطينا السكان امتيازات لم ترد فيها . أني ذكرت عدداً من هذه الامتيازات في المناقشة .

سواء كانت الاتفاقية منطبق أم لا في الحالة المعنية ، أمر يخصم للتفسير القانوني . إن موقف إسرائيل بشأن هذه المسألة مؤيد من السلطات المعترف بها في مجال القانون الدولي . والأهم من ذلك هو أن السكان يستفيدون فعلاً من أحكام هذه الاتفاقية . وفي ظل هذه الظروف ، فإن شروع القرار (ألف) ليس مقبولاً منا وسوف نصوت ضده .

أما مشروع القرار جيم ، فإن أماننا مشروع قرار من جنس التقرير المتحيز للجنة الخاصة الساردة في الوثيقة A/37/485 . إن هذا المشروع يتضمن كثيراً من الدعاوى الكاذبة التي قد منها هذه اللجنة وفي نفس الوقت يتتجاهل كلية الظروف الفعلية السائدة في المخاطق التي تدورها إسرائيل؛ إنه

يتجاهل مبادئ القانون الدولي التي فضلاً عن كافية رفاهية السكان المحليين تضع على السلطات القائمة بالادارة واجباً واضحاً هو حماية هؤلاء السكان ، فضلاً عن سكانها ضد مخاطر الفوضى والارهاب .

وفي بياني أمام اللجنة السياسية الخاصة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر تناولت باستفاضة الأسلوب التحذيرية التي تستخد بها اللجنة الخاصة . والدليل على ذلك هو ان المعلومات الكاذبة والاستنتاجات التي تقد بها هذه اللجنة لنا تعتمد الى حد كبير على دلائل لا يمكن التعويل عليها مثل شهادات المجرمين والارهابيين .

ان يعتقد مشروع القرار جيم على دلائل من هذا النوع ، فإنه يكرر الادعاءات الكاذبة للجنة الخاصة كما حدث في السنوات السابقة . وتشبيهاً مع ما درجت عليه القرارات المماثلة في الماضي فإنه يجدد أيضاً ولاية اللجنة الخاصة التي أصبحت وظيفة عاطلة لأعضائها . ولست في حاجة الى القول بأننا نرفض مشروع القرار هذا وسوف نصوّت ضده .

أصل الى مشروع القرار دال . في ٢١ ايار / مايو ١٩٨٢ وقع هجوم على المسلمين اليهود خارج بيت هداسا في الخليل ، أسفراً عن وفاة ٦ من المسلمين واصابة ١٦ . كان على سلطات اسرائيل ان تتخذ عدداً من الخطوات لمنع تكرار هذا النوع من الاعمال . وتضمنت هذه الخطوات طرد رئيس بلدي الخليل وحلحول وقاضي الخليل آنذاك . وكان هؤلاء الاشخاص الثلاثة يقوسون بصورة مستمرة ونشطة في الشهر العاشرة باثارة السكان العرب المحليين للقيام بأعمال عنف وتخريب ضد اسرائيل والاسرائيليين على حد سواء .

وعقب طرد هؤلاء الاشخاص ، فانهم لجأوا الى النظام القضائي الاسرائيلي . وأيدت المحكمة العليا اوامر الطرد الصادرة في حقهم . ان اعلانات هؤلاء الافراد وسلوكهم منذ طرد هم قد أضافت تأييداً للموقف اسرائيل الذي استرشدت فيه باهتمامها برفاهية السكان والاراضي التي تقسم بدارتها . ان الموقف الذي يواجه اسرائيل التي تتعرض للتهديدات سافرة بالحرب والارهاب يتطلب من حكومتي ان تولي أهمية قصوى لواجبها في الحفاظ على النظام العام والأمن . ومن ثم ، فإن مشروع القرار دال غير مقبول منا وسوف نصوّت ضده .

(السيد ليفين ، اسرائيل)

أما مشروع القرار هـ الذى يهدـ وـأن سوريا هي التي تقدمـتـ به فهو دليل آخر على استمرارـ الحـملـةـ العـدـائـيةـ والـدـعـاءـيةـ الشـرـيرـةـ منـ هـذـاـ الـبـلـدـ ، ضدـ دـوـلـةـ اـسـرـائـيلـ ، وهـيـ حـمـلةـ تـشـنـهـاـ سـورـياـ فيـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ وـغـيـرـهـاـ . انـ شـرـوعـ القـرـارـ هـذـاـ يـقـدـمـ دـلـيـلـاـ اـخـرـ علىـ عـدـمـ تـذـكـيرـ سـورـياـ - نـاهـيـكـ عنـ دـخـولـهـاـ - فـيـ مـفـاـوضـاتـ معـ اـسـرـائـيلـ عـلـىـ أـسـاسـ القـرـارـ ٢٤٢ـ (١٩٦٧ـ)ـ لـمـحـلـسـ الـأـمـنـ الـذـىـ رـفـضـتـهـ سـورـياـ كـمـاـ هـوـ مـعـرـوفـ جـيدـاـ .

لـقـدـ اـسـتـخـدـمـتـ سـورـياـ لـسـنـوـاتـ عـدـيـدةـ مـرـاـراـ وـتـكـرـارـاـ مـرـتـفـعـاتـ الجـوـلـانـ لـشـنـ هـجـمـاتـ ضدـ اـسـرـائـيلـ بـقـوـاتـهـاـ النـظـامـيـةـ وـغـيـرـ النـظـامـيـةـ . كـمـاـ أـنـ المـدـافـعـ السـوـرـيـةـ الـمـوـسـوعـةـ فـوـقـ هـذـهـ التـلـالـ الـإـسـتـراتـيـجـيـةـ كـانـتـ تـمـطـرـ الدـمـارـ وـالـمـوـتـ عـلـىـ النـكـانـ الـإـسـرـائـيلـيـنـ الـذـيـنـ يـقـوـمـونـ بـعـطـلـهـمـ الـيـوـمـيـ فـيـ مـدـنـ وـقـرـىـ شـمـالـيـ اـسـرـائـيلـ . انـ الـقـوـاتـ السـوـرـيـةـ الـتـيـ كـانـتـ تـرـابـطـ عـلـىـ الـمـرـتـفـعـاتـ كـانـتـ تـعـلـىـ الـفـطـاـءـ وـالـتـأـيـدـ لـلـأـرـهـابـيـنـ الـذـيـنـ كـانـواـ يـهـاجـمـونـ الـأـهـدـافـ الـمـدـنـيـةـ وـيـعـطـلـونـ الـحـيـاةـ الـعـادـيـةـ فـيـ اـسـرـائـيلـ .

حيـثـ انـ شـرـوعـ القـرـارـ هـذـاـ يـمـثـلـ سـلاـحـاـ فـيـ الـحـربـ الـدـائـرـةـ الـتـيـ تـشـنـهـاـ سـورـياـ ضدـ بـلـادـىـ ، وـحيـثـ انهـ يـتـجـاهـلـ أـسـيـابـ وـجـودـ اـسـرـائـيلـ فـيـ الجـوـلـانـ ، سـوـفـ يـصـوـتـ وـفـدـ بـلـادـىـ ضـدـهـ .
أـوـدـ أـنـ أـضـيـفـ فـقـطـ أـنـ مـوـقـفـ سـورـياـ

الرئيس (ترجمـةـ شـفـوـيـةـ عـنـ الفـرـنـسـيـةـ) : أعـطـيـ الـكـلـمـةـ الـىـ مـثـلـ الـجـمـهـورـيـةـ الـعـرـبـيـةـ السـوـرـيـةـ ليـتـكـلـمـ فـيـ نـقـطـةـ نـظـامـ .

الـسـيـدـ الـفـتـالـ (ترجمـةـ شـفـوـيـةـ عـنـ الـانـكـيـزـيـةـ) : اـنـيـ أـقـيمـ سـيـدـىـ الرـئـيـسـ اـنـكـ قدـ قـرـرـتـ أـنـ مـثـلـ اـسـرـائـيلـ يـمـكـنـ أـنـ يـسـتـمـرـ فـيـ تـعـلـيـلـ تصـوـيـتـهـ عـلـىـ قـرـارـ اـعـتـمـدـتـهـ الـلـجـنـةـ السـيـاسـيـةـ الـخـاصـةـ . وـعـلـىـ حـدـ عـلـيـ ، فـانـ مـمـثـلـيـ الـوـفـودـ - وـهـنـاـ لـاـ أـتـكـلـمـ فـقـطـ عـنـ اـسـرـائـيلـ - الـذـيـنـ عـلـلـواـ تصـوـيـتـهـمـ فـيـ الـلـهـانـ لـاـ تـسـتـطـيـعـ أـنـ تـعـيـدـ تـعـلـيـلـ هـذـاـ التـصـوـيـتـ فـيـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ وـأـنـ تـفـتـحـ مـنـاقـشـةـ . هلـ فـهـمـيـ صـحـيـحـ أـوـ خـاطـئـ؟ اـنـيـ أـرـيدـ فـقـطـ أـنـ أـعـرـفـ الـقـاعـدـةـ .

الـرـئـيـسـ (ترجمـةـ شـفـوـيـةـ عـنـ الفـرـنـسـيـةـ) : فـيـ المـقـرـرـ ٤٠١ـ/٣٤ـ بـشـأنـ تـرـشـيدـ اـجـرـاءـاتـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ وـتـنظـيمـهـاـ قـرـرـتـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ فـيـ الـفـقـرـةـ ٦ـ مـنـ الـقـسـمـ هـاـ "ـ تـعـلـيـلـ التـصـوـيـتـ "ـ مـاـ يـلـىـ :

" يحدد تعلييل التصويت بمدة عشر دقائق "

وقررت في الفقرة ٧ ما يلى :

" تقتصر الوفود قدر الامكان ، حين يتنظر في مشروع القرار نفسه في احدي اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة ، على تعلييل تصویتها مرة واحدة . أى اما في اللجنة او في الجلسة العامة . مالم يكن تصویتاً الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصویته فسی

" اللجنة "

ان العبارة هي " قدر الامكان " . لذلك سمحت لممثل اسرائيل بأن يواصل تعلييل تصویته قبل التصویت .

اعطى الكلمة الى مثل الجمهورية العربية السورية ليتكلم في نقطة نظام .

السيد الفتال (الجمهورية العربية السورية) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : هل

تستطيع أن تشرح لنا معنى عبارة " قدر الامكان " ومن الذى يفسر هذه العبارة ؟

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : هناك سابق في هذه الجمعية في هذا

الشأن . و اذا كان مثل الجمهورية العربية السورية غير متنزع بشرح الرئيس يتبعين علينا أن نطلب مشورة المستشار القانوني . أدعوا مثل اسرائيل الىمواصلة تعلييل تصویته قبل التصویت .

السيد لفين (اسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : رغم الموقف السورى العدائى المستمر ، تدعوا اسرائيل سوريا مرة أخرى الى أن تنبذ طريق الحرب وأن تخatar السلم والمحادثات بين بلدينا ، بدون أية شروط مسبقة .

وفيما يتعلق بمشروع القرار واو ، أود فقط أن أقول إنني أوضح أيضا في اسهام ، في بيانى في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر سياسة السلطات الاسرائيلية التي تستهدف تعزيز المؤسسات التعليمية في الأراضي الواقعة تحت الادارة الاسرائيلية . ومع ذلك فان مشروع القرار واو مثل آخر على قلب الحقائق وتوجيهاته الاتهامات ضد بلدى ملهمها سوف نصوت ضد مشروع القرار هذا .

وفي الختام ، أود أن أهدي من روع المثل السوري . ان وفد بلادى لم يلق أى بيان لتعليق التصويت على هذا البند في اللجنة . لقد استخدمنا حقنا في تعليق تصويتنا في اللجنة على بند آخر من جدول الأعمال .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : سوف تتخذ الجمعية الآن قرارا بشأن مشاريع القرارات السبعة التي أوصت بها اللجنة السياسية الخاصة في الفقرة ٤ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/37/698 .

سوف تصوت الجمعية الآن على مشروع القرار ألف .

طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتيسانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندى ، بيميلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) كندا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشار ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوازو ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، فيجي ، غنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، غانا ، اليونان ، غيانا ، هايتي ،

هندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية)
 الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ،
 الأردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديموقراطية الشعبية) ،
 لبنان ، ليبريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لوكسمبورغ ، مدغشقر ،
 ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ،
 المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزambique ، نيكاراغوا ، هولندا ، نيوزيلندا ،
 نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بينما ،
 بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ،
 رومانيا ، رواندا ، سانت لوسيا ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ،
 سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سريلانكا ،
 السودان ، سورينام ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلاند ،
 توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، اوكرانيا (جمهورية -
 الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ،
 الامارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى و ايرلندا
 الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ،
 فولتا العليا ، اوروجواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمان ،
 يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : اسرائيل .

المتنفسون : الولايات المتحدة الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار ألف بأغلبية ٤٣ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع واحد عن التصويت .

(القرار ٨٨/٣٢ ألف) .

الرئيس (ترجمة شغوية عن الفرنسية) : سوف تصوت الجمعية الآن على مشروع

القرار باه .

طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المويدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ،
 البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ،
 بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، بيلاروسيا (جمهورية -
 الاشتراكية السوفياتية) كندا ، جمهورية إفريقيا الوسطى ، تشاد ،
 شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ،
 قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، المدين الديمقراطية ،
 الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، إكواتور ، مصر ،
 السلفادور ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ،
 الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، العانيا (جمهورية - الاتحادية ، غانا ،
 اليونان ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنفاريا ، أيسلندا ، الهند ،
 اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، ايزلندا ،
 ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية -
 الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، لييريا ، الجماهيرية العربية
 الليبية ، ل肯يا ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، مالسي ،
 مالطا ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المفرب ،
 موزامبيق ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ،
 النرويج ، عمان ، باكستان ، بينما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ،
 الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي
 وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ،
 سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، إسبانيا ، سريلانكا ،
 السودان ، سورينام ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ،
 تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، اوكرانيا
 (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
 السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا
 العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية

تنزانيا المتحدة ، فولنا العليا ، أوروغواى ، فانواتو ، فنزويلا ،
فيبيت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : اسرائيل .

الممتنعون : الولايات المتحدة الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ٣٤ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع واحد عن

التصويت (القرار ٨٨/٣٢ با)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : ننتقل الآن الى مشروع القرار جيم .

ان الآثار المالية والادارية لمشروع القرار هذا قد وردت في تقرير اللجنة الخامسة في الوثيقة

• A/37/725

وقد طلب اجراء تصويت مسجل على الفقرتين ٦ و ١٦ من مشروع القرار جيم . اذا لم
أسمع اعتراضا ، سوف تصوت الجمعية أولا على الفقرة ٦ من مشروع القرار جيم .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، الأرجنتين ، البحرين ، بنغلاديش ،
بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بוטسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بوروندي ،
بيلاروسيا (جمهورية الاشتراكية السوفياتية) ، جمهورية افريقيا الوسطى ،
تشاد ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوبا ، قبرص ،
تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ،
اكوادور ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، غامبيا ، الجمهورية
الديمقراطية الالمانية ، غانا ، غيانا ، هنغاريا ، الهند ،
اندونيسيا ، ايران (جمهورية الاسلامية) ، العراق ، الأردن ،
كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ،
الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالسي ،
موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزambique ،
نيبال ، نيكاراغوا ، النiger ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ،

بيرو ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ،
المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، الصومال ،
سريلانكا ، السودان ، سورينام ، الجمهورية العربية السورية ،
تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية
السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات
العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا
المتحدة ، فولتا العليا ، أوروجواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فمبيت نام ،
اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا .

العارضون : استراليا ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ،
المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ،
ايطاليا ، اليابان ، لوكسمبورغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ،
جزر سليمان ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،
الولايات المتحدة الأمريكية .

المتنفسون : النمسا ، بربادوس ، كوستاريكا ، الجمهورية الدومينيكية ، غابون ،
اليونان ، هندوراس ، جامايكا ، ليبريا ، ملاوى ، بابوا غينيا
الجديدة ، الفلبين ، البرتغال ، سنغافورة ، اسبانيا ، السويد ،
تايلاند ، ترينيداد وتوباغو ، زائير .

اعتمدت الفقرة ٦ من منطوق مشروع القرار جيم بأغلبية ٣٩ صوتا مقابل ٢٠ صوتا وامتناع

* عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : سوف تصوت الجمعية الآن على الفقرة

٦ من منطوق مشروع القرار جيم .

أجري تصويت مسجل .

* بعد ذلك ، أبلغ وند نيبال الأمانة العامة أنه كان ينوي الامتناع عن التصويت .

المويدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، الأرجنتين ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتيسانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، بييلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، جمهورية إفريقيا الوسطى ، تشار ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كبوتشينيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، أكوازو ، مصر ، السلفادور ، أثيوبيا ، فيجي ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، غانا ، غيانا ، هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليتوانيا ، الجمهورية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزambique ، نيكاراغوا ، النiger ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بينما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سينافورة ، الصومال ، سريلانكا ، السودان ، سورينام ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن يوغوسلافيا ، زامبيا .

المعارضون : استراليا ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، فرنسا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ،

لكسنبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، السويد ،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،
الولايات المتحدة الأمريكية .

المنتبعون : النمسا ، كوستاريكا ، الجمهورية الدومينيكية ، اليونان ، هسأيتي ،
البرتغال ، جزر سليمان ، إسبانيا ، زائير .

اعتمدت الفقرة ١٦ من منطوق مشروع القرار بـ ٧٠ صوتا مقابل ١٩ صوتا وامتناع ٩ عن التصويت .

المستعدين : استراليا، النساء، بربادوس، بلجيكا، كندا، كوستاريكا، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، فنلندا، فرنسا، المانيا (جمهورية - الاتحادية)، ايسلندا، ايرلندا، ايطاليا، اليابان، لوكسمبورغ، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، السويد، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية.

اعتمد مشروع القرار جيم في مجمعه بأغلبية ١١٢ صوتا مقابل صوتين وامتناع ٢١ عن التصويت (القرار ٨٨/٣٧ جيم).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : ننتقل الان الى مشروع القرار دال.

طلب اجرا تصويت سجل
اجرى تصويت سجل

المؤيدون : أفغانستان، الالمانيا، الجزائر، الارجنتين، استراليا، النساء، المحيط، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتيسانا، البرازيل، بلغاريا، بورما، بوروندي، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية)، كندا، جمهورية افريقيا الوسطى، تشاو، شيلى، الصين، جزر القراء، الكونغو، كوستاريكا، كوبا، قبرص، تشيكوسلوفاكيا، كمبوديا الديمقراطية، اليمان، الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، اكواتور، مصر، السلفادور، انيبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، الجمهورية الالمانية، المانيا (جمهورية - الاتحادية)، غانا، اليونان، غيانا، هايتي، هندوراس، هنفاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايرلان (جمهورية - الاسلامية)، العراق، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الاردن، كينيا، الكويت، لا و (جمهورية - الديمقراطية الشعبية)، لمبنا، ليبيا، الجماهيرية العربية الليبية، لوكسمبورغ، مدغشقر، ملاوى، ماليزيا، مدغشقر، مالى، مالطا، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النiger، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، رواندا، سان تومي وبرينسيپي، المملكة العربية السعودية،

السنغال ، سيراليون ، سنغافوره ، جزر سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سريلانكا ، السودان ، سورينام ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، اوكرانيا (جمهورية الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، اوروجواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

العارضون : اسرائيل .

الممتنعون : الولايات المتحدة الامريكية .

اعتمد مشروع القرار دال بأغلبية ١٣٣ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ١ عن التصويت (القرار

* ٢٢/٨٨/١١٥

الرئيس (ترجمة شفوية عن الغرنسية) : ننتقل الان الى مشروع القرار دال .

طلب اجراء تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

* بعد ذلك ابلغ وفد كولومبيا الامانة العامة انه كان ينوى التصويت مويدا .

العبيدون: أفغانستان ، البنما ، الجزائر ، الأرجنتين ، استراليا ، النساء ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، كندا ، جمهورية إفريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، أكوادور ، مصر ، السلفادور ، أثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ،mania (جمهورية - الاتحادية) ، غانا ، اليونان ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، أيسلندا ، الهند ، أندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ، إيطاليا ، جامايكا ، اليابان ،الأردن ، كينيا ، الكويت ، لا و (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليبريا ، الجمهورية العربية الليبية ، لكسبرغ ، مدغشقر ، مالطا ، مالوي ، مالي ، مالطا ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزambique ، نيكاراغوا ، نيكاراغوا ، النجاشي ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ، بينما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، إسبانيا ، سررى لانكا ، السودان ، سورينام ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلاند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، أوروجواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، اسرائيل .

المتعدون: ملاوي ، الولايات المتحدة الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار هـ، بأغلبية ١٣٣ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ٢ عن التصويت (القرار

٨٨/٣٢ هـ) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : سوف أطرح الان للتصويت مشروع القرار واو .

طلب اجراه تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، الارجنتين ، النساء ، البحرين ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتيسانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بوروندي ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشار ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكواخور ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، نيجيريا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية الاسلامية) ، العراق ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطا ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيكاراغوا ، النiger ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سانتو تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، اسبانيا ، سريلانكا ، السودان ، سورينام ، الجمهورية العربية السورية ، تايلاند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، اوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا .

العارضون : اسرائيل ، الولايات المتحدة الامريكية .

المتغبونون : استراليا ، بربادوس ، بلجيكا ، بورما ، كندا ، شيلي ، كوستاريكا ، الدانمرك ، فنلندا ، فرنسا ،mania (جمهورية - الاتحادية) ، ايسلندا ، ايرلندا ، ايطاليا ، اليابان ، لوكسمبورغ ، ملاوى ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، السويد ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، اوروغواي ، زائير .

اعتمد مشروع القرار وأغلبية ١١ صوات مقابل صوتين وامتناع ٢٤ عن التصويت (القرار

٨٨/٣٢ واف)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : واخيرا ، ننتقل الى مشروع القرار زاي .

طلب اجرات تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البنما ، الجزائر ، الارجنتين ، استراليا ، النساء ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتيسانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، كندا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوسا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا ، الديمقراتية ، اليمان ، الدنمارك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكادور ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراتية الالمانية ،mania (جمهورية - الاتحادية) ، غانا ، اليونان ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراتية الشعبية) ، لبنان ، ليبريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لوكسمبورغ ، مدغشقر ، ملاوى ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطا ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزambique ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، نيجيريا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ،

عمان ، باكستان ، بينما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، إسبانيا ، سريلانكا ، السودان ، سورينام ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ، تايلاند ، تونس ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية الاشتراكية السوفياتية) ، أندورا ، الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية ترانسنيستريا ، فولتا العليا ، أوروجواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييتナم ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : إسرائيل .

المتنمعون : الولايات المتحدة الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار ذاتي بأغلبية ٤١ صوتاً مقابل صوت واحد وامتناع ١ عن التصويت (القرار
٨٨/٣٢ ذاتي) .

الرئيس [ترجمة شفوية عن الفرنسية] : اعطي الكلمة الى مثل جامايكا الذي يرغب في تعليل تصويته .

السيد سميث (جامايكا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية) : ارغب في القاء بيان موجز يتعلق بتصويت وقد بلادى على قرارين اعتد بهما الجمعية توافق .

لقد صوتت جامايكا لصالح مشروع القرار جيم . وقد فعلنا ذلك لأن القرار يعبر عن اهتمامنا بوجوب حماية الحقوق المدنية وحقوق الإنسان للسكان المدنين في الأراضي المحتلة منذ ١٩٦٧ . ومع ذلك فإن جامايكا تعتبر صيغة الفقرة ٢ (ى) من المنطوق مبالغ فيها .

ذلك أيدنا مشروع القرار وأو ، بشأن السياسات والمارسات المتعلقة بالمدارس والجامعات والمؤسسات التعليمية الأخرى ، ولكننا نود أن نسجل أن صيغة الفقرة ٢ من المنطوق لم تكن مقبولة في مجموعها لوقف بلادى .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : انتهت الجمعية العامة من النظر في المند ٦١ من جدول الاعمال .

والآن ادعو الممثلين الى توجيه انتباهم الى تقرير اللجنة السياسية الخاصة بشأن بنود جدول الاعمال ٦٢ " التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية " و ٦٣ " اصدار اتفاقية دولية بشأن العبادى المنظمة لاستخدام الدول التوابع الأرضية الاصطناعية في الارسال التلفزى الباسبر " و ١٣١ " سألة استعراض اتفاقية المسؤولية الدولية عن الاضرار التي تحدثها الاجسام الفضائية " . والتقرير وارد في الوثيقة A/37/646.

وسوف تبته الجمعية الان في مشاريع القرارات الاربعة التي اوصت بها اللجنة السياسية الخاصة في الفقرة ١٨ من تقريرها (A/37/646).

لقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار الأول المعنون " التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية " دون تصويت . هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة تود ان تحذو نفس الحذو ؟ اعتمد مشروع القرار الاول (القرار ٢٧ / ٨٩) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : سوف تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الثاني المعنون "مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعنى باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه فنياً للأغراض السلمية" . وتتضمن الوثيقة A/37/726 تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار الإدارية والمالية لمشروع القرار هذا .

اعتمدت اللجنة السياسية الخاصة مشروع القرار الثاني دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل نفس الشيء؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٣٧ / ٩٠)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : اعتمدت اللجنة أيضاً مشروع القرار الثالث المعنون "مسألة استعراض اتفاقية المسئولية الدولية عن الأضرار التي تحدثها الأجسام الفضائية" دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تفعل نفس الشيء؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٣٧ / ٩١)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : والآن أدعو الأعضاء إلى الالتفات إلى مشروع القرار الرابع "إعداد اتفاقية دولية بشأن المبادئ المنظمة لاستخدام الدول التوابع الأرضية الصناعية في الارسال التلفزي المباشر" .

لقد طلب التصويت المسجل .

أجرى التصويت المسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، الأرجنتين ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنين ، بوتان ، بوليفيا ، بوتيسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، جمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية إفريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوا ، قبرص ، تشيكسلوفاكيا ، كمبوديا ، الدوحة ، الدوحة ، الدوحة ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، إندونيسيا ، مصر ، السلفادور ، إثيوبيا ، فيجي ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، غانا ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هندوراس ، الهند ، إندونيسيا ،

ایران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لا و الد يقران لية الشعبية ، ليبريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، مدغيف ، مالي ، مالطا ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، موزامبيق ، نيجير ، نيكاراغوا ، النiger ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بينما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، جزر سليمان ، الصومال ، سريلانكا ، السودان ، سورينام ، الجمهورية العربية السورية ، تايلاند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تزانيمبا المتحدة ، فلطا العليا ، اوروجواي ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : استراليا ، النمسا ، كندا ، فنلندا ، فرنسا ، اليونان ، ايرلندا ، لبنان ، ملاوى ، المغرب ، نيوزيلندا ، البرتغال ، السويد .

المتنحون : بلجيكا ، الدانمرك ، جمهورية المانيا الاتحادية ، ايسلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ، لكسنبرغ ، هولندا ، النرويج ، اسبانيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٠٧ صوتا مقابل ٣ صوتا وامتناع ١ عن التصويت (القوار

* ٣٧ / ٩٢ *

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : أعطي الكلمة الان للممثلين الذين يرغبون في تعليل تصوitem .

بعد ذلك ، أبلغ وفد كوستاريكا الأمانة العامة بأنه كان يعتزم التصويت مؤيدا . *

السيد تشان كاربنتر (المكسيك) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : تود المكسيك بالموافقة

على المبادئ التي تحكم استخدام التوابع الاصطناعية في الارسال التلفزي العمايري أن تسجل هنا نصي المحاضر الموقف الذي اتخذناه طوال المفاوضات الخاصة بهذه المبادئ في اللجنة القانونية الفرعية للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ، وهو أنه من الضروري ، قبل اقامة أي أرسال تلفزي مباشر بالتتابع الاصطناعية ، الحصول على موافقة مسبقة من الدول باتفاق ملائم . وليس هناك في المبادئ التي تم اعتمادها اليوم ما يتعارض مع هذا وبالتالي فإننا قد صوتنا مؤيدين على أساس هذا التفسير .

السيد ادلمان (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان وفد

بلادى قد انضم الى التوافق العام في الآراء بشأن مشروع القرار الثاني لأننا نعلم أهمية على جسد ا توافق الآراء بالنسبة للشؤون المتعلقة بالفضاء الخارجي . وهذا المبدأ قد خدم اللجنة المعنية باستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بصورة طيبة أثناء ٢٥ عاما من اقامتها ، وحدث نفس الشيء عند ما طرحت هذه المسألة أمام الجمعية العامة . وهذا هو السبب الذى من أجله قد أدى وفد بلادى ببيان طويل في الشهر الماضي ، عند ما أصر مقدم مشروع القرار الخاص بالبت التلفزيوني المباشر بالتتابع الاصطناعية على أن يطرحوا هذا المشروع للتصويت في اللجنة السياسية الخاصة . قد دفع هذا وفد بلادى لأن يفكر فيما اذا كانت تحفظاتنا تبرر اجراء تصويت مسجل اليوم . والنتيجة التي توصلنا لها هي أن المزايا التي نستمدها جميعا من العمل على أساس التوافق العام في الآراء والعمل الايجابي من قبل اللجنة الاستشارية للشؤون الادارية والميزانية لكي تقلل من المصروفات سمحت لنا بأن ننضم إلى التوافق العام في الآراء ، وان كان ذلك على مضض .

ان وفد بلادى مأجور يعتبر أن تقرير لجنة الفضاء الخارجي لا يتطلب أن تكون هناك اعتمادات من الأمم المتحدة تتجاوز الاعتمادات العادلة للأمم المتحدة المخصصة لأنشطة الفضاء الخارجي . وهذه المخصصات في الميزانية ضخمة بالفعل .

ويعتقد وفد بلادى أن ممارسة التقشف المالي التي بدأنا بها هذا العام ينبغي أن تتبع وينبغي أن تكون أكثر فعالية في السنوات القادمة . ان تقرير لجنة الفضاء الخارجي يقول بأن أي زيادة في نفقات العاملين في العام القادم يجب أن يتم استيعابها باعادة ترتيب الأولويات في حدود المسوار

المتاححة في ميزانية ١٩٨٤ ، ونعتقد أن أية زيادة في تكاليف هذا المشروع ينبغي ويمكن أن يتم استيعابها عن طريق إعادة ترتيب الولايات في حدود الموارد المتاحة في ميزانية عام ١٩٨٣ /

١٩٨٤

السيد البورنوز (اكوادور) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : إن إكوادور قد صوت لصالح مشروع القرار الرابع ، وانضمت إلى توافق الاراء رغم أنها كانت تتصويت على مشروع القرار هذا ، وأن يطبق المبدأ البنائي لتوافق الاراء في هذه الحالة أيضا ، حيث أنه يتعلق بالمبادئ التي تحكم استخدام الدول التوابع الأرضية الاقتصادية في الارسال التلفزي العاشر. ولذلك يأمل الجميع المشاركة في المستقبل البت في المسائل الواردة في هذا المجال بتوافق الاراء من لمن

جميع المشاركيين .

أما فيما يختص بنص المبادئ ، فقد كان من الضروري أن نذكر فقط معاهد الفضاء الخارجي التي تعاني ، كما نعلم جميعا ، من جوانب قصور متعددة تتطلب الاستعراض . وهذا هو سبب ايوان اشارة في الفقرة ٤ من مرفق مشروع القرار إلى ميثاق الأمم المتحدة والحكام ذات الصلة في الاتدايقية الدولية للاتصالات السلكية والصكوك الدولية المتعلقة بعلاقات الصداقة والتعاون بين الدول وحقوق الانسان .

ويعتبر وفدى مبدأ المشاورات المسبقة ضروريا وها ما في هذا الموضوع الخاص بالرسال التلفزي المباشر من التوابع الاقتصادية لأنه ضمان للفعالية وللتطبيق الحقيقي لمبدأ حرية المعلومات . والحقيقة هي أن مبدأ حرية المعلومات يجب أن يتضمن امكانية الاختيارات ولا يكون له نظاره يخضعون للتشريع من برامج تبث من توابعهم الأرضية .

اننا نهتم اهتماماً شديداً بالاستشعار عن بعد ، لكننا نصر على حق الدول التي تخضع لهذا الاستشعار ان تدخل في مشاورات قبل اتخاذ هذا الاجراء . وقد كنا نود أن يضمن هذا المستوى المسبق للتشاور بصورة أكثر وضوحاً في مشروع القرار الرابع ليس فقط بناءً على طلب الدولة الممثلة أو المرسلة ، لكن باعتبار ذلك مبدأ معتاداً كاملاً وملزماً . وأكرر أن مبدأ الحرية يعني مبدأ الاختيار والاسهام والتشاور والمشاركة . ولا يمكن ان يفهم على انه حق في اشباع رغبة مجموعة من السكان يخضعون للأسر ، وليس لهم خيار سوى أن يغلقوا جهاز التليفزيون . وبدافع من احترام سيادة وسائل الاعلان في كل بلد فان رد المجتمع الدولي الذي يقوم على مبادئ القانون ، يجب أن يكون نظاماً من المبادئ المترافق ، وبطبيعة الحال ، انه لعما يبحث على الارتياح ان نوضح أن مشروع القرار انما يشير الى مبدأ التسويات السلمية للنزاعات الذي يعتبر أساسياً لا كواود و لميثاق الأمم المتحدة .

السيد دي لاساليرن (فرنسا) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : يسود

الوفد الفرنسي أن يعلل تصويته على مشروع القرار الرابع الذي كان تصويت فرنسا عليه هنا مختلفاً عن تصويتها في اللجنة السياسية الخامسة .

لقد أوضح الوفد الفرنسي دوماً ، أثناء المفاوضات التي جرت في الاسابيع الاخيرة بشأن المبادئ التي يجب ان تحكم استخدام التوابع الصناعية بالنسبة للأرض في الارسال التلفزيوني المباشر ، انه يتخد موقفاً توفيقياً . وقد كان من الممكن أن يقبل نص مشروع القرار الذي قدم اليانا اليوم ، في حين يتم في الوقت ذاته ابداء بعض التحفظات على الفرع المتعلق بمسؤولية الدول .

في واقع الامر ، ان المبدأ المشار في هذا المصدّد لا يمكن أن يطبق الا بقدر مايسعى به القانون الدولي القائم حالياً والمعترف به من قبل فرنسا . ولا يمكن أن يكون مضمون البرامين التلفزيونية التي يتم ارسالها دولياً بصورة مباشرة عن طريق التوابع موضع تساؤل . ولا يمكن أن يكون لها نطاق أوسع من ذلك الذي صورته المادة السادسة لمعاهدة الفضاء الخارجي لعام ١٩٦٧ .

ومن ثم ، فإن الوفد الفرنسي لم يتفق مع الأغلبية لانه لا يستطيع أن يقبل اجراءً ادى الى أن تلجأ الجمعية العامة الى التصويت بشأن هذه المسالة .

لقد سنت الفرصة بالفعل للوفد الفرنسي كي يوضح الاهمية القصوى التي يحلقها على الاعمال القادمة للجنة المعنية بالاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي ، حتى يمكنه لمشروع القرار المقدم للجمعية بشأن مسألة البث التلفزى المباشر بالتوازع الاصطلاحية أن يحظى بقبول جميع أعضاء اللجنة . وعلاوة على ذلك فإنه يعتبر أن الاتفاق الى توافق الآراء هذا ، سيؤدى الى أن تولي الحكومات هذا القرار اهتماما أقل ، وتكون سلطاته أضعف .

لهذا السبب ، اضطر الوفد الفرنسي لسوء الحظ ، الى أن يمتنع عن التصويت على مشروع القرار هذا .

السيد رود راغيكس مدينا (كولومبيا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) :

لقد تفاوضت بلادى وما يقرب من ١٥ بلدا آخر لفترة تربو على عشر سنوات في الفريق العامل للجنة المعنية باستخدامات الفضاء الخارجي ، للاغراض السلمية ، بشأن صياغة مجموعة المبادئ التي تحكم استخدام الدول للتوازع الاصطلاحية الارضية في الارسال التلفزى المباشر . وقد سعينا بلا جدوى ابان ذلك الوقت ، الى التوصل الى اتفاق بتوافق الآراء ، حتى يكون لدينا معايير مشتركة بشأن هذا الموضوع الهام . اذا ادعت الدول الكبرى انتهاكات مزعومة لمبدأ التدفق الحر للمعلومات واعتبرت على توافق الآراء .

والسبب الحقيقي ، هو انه من الواضح ان هذه الدول لا ترغب في أن تكون هناك اي حواجز امام تنميتها التكنولوجية . لكن رأينا على النقيض من رأيهما اننا نعتقد ان المبادئ القانونية هي التي يجب ان تحكم التقنية وتنظيمها ، لا سيما في حالة وسائل الاتصال الجديدة القائمة بالدرجة الاولى على تلك المقدرة التكنولوجية لأن البث التلفزى المباشر بالتوازع الاصطلاحية ليس سوى وسيلة جديدة من وسائل الاتصالات وهي تنطوى على اقصى قدر من الخطير يمكن تصوره لتصدير الثقافة . لقد احطنا علما بحرية

المعلومات لكن الذين يطالبون بها ينسون ان تلك الحرية لا تنطبق فقط على الارسال بل ايضا على الاستقبال ومحطيات الرسالة .

وتعتقد بلادنا انه يجب أن يتم التشاور معها ، ويجب أن تسأل عن نوع الارسال الموجه الى شعوبها كما تعتقد بلادنا أيضا ان جميع الدول يجب أن تكون مسؤولة عن البرامج التي تنتج تحت توجيهها . ويجب أن يكون التعاون الدولي في البث التلفزي المباشر موضع اتفاقات بين الدول .

لقد كنا ولا نزال أول من يأسف لعدم وجود توافق في الآراء من هذه المفاوضات وقد اظهرنا أقصى قدر ممكن من العرونة فيها ، الا أننا لا نستطيع أن نسمح بأن تصبح ممارسة توافق الآراء أداة للنقض وهذا ما حدا بکولومبیا ١٠٦ بلد آخر إلى أن تم توقيع مشروع القرار الرابع ونحن بالمثل نعتقد ، على عكس ما تعتقد بعض الدول ، ان القرار الذي نوافق عليه هنا يجب أن يصبح خطابا ارشاديا للاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية في التخطيط المقبل لاستخدامات المدار الثابت بالنسبة للأرض . وهذا أمر هام للغاية ، ولا يسعنا الا أن نشعر بالسعادة لأن الجمعية العامة قد اتخذت موقفا في مواجهة عملية تعزيز المزايدة .

السيد غونزاليس (شيلي) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : لقد صوت

وفد شيلي لصالح مشروع القرار الرابع بشأن استخدام التوابع الصناعية الأرضية للارسال التلفزي المباشر ، حيث أن هذا القرار يأخذ في الاعتبار رغبات البلدان النامية ، فيما يتعلق بهذا الموضوع . واننا نعتقد انه نظرا للمفاوضات العديدة - بل في الواقع التي لا تحمد ولا تحصى - الرسمي منها وغير الرسمي على حد سواء ، ومن كافة الانواع والتي اجريت بشأن هذا الموضوع ، قد اقتنينا من تحقيق توافق الآراء المرغوب فيه بل والحفاظ عليه .

ومع ذلك ، لم يكن من الممكن ايجاد توازن مناسب بين مبدأ التدفق الحر للمعلومات الذي تقوم به ايمانا راسخا ومسؤولية الدول . ولم تنجح هذه المفاوضات في أن تذعن بصورة واضحة مبدأ الموافقة المسبقة للبلد المتلقى وهو العنصر الأساسي الذي لا غنى عنه والذي تصبو إليه كل أمة ذات سيادة ، لكي يتم التشاور معها بشأن التصرفات والأعمال التي يمكن أن يكون لها أثر حاسم - بل في الواقع سلبي - على هويتها السياسية والثقافية .

(السيد غونزاليس، شيلي)

- ٤٦ -

ان بلادى شأنها شأن المشاركين في مشروع القرار ، تود ان تهنى على هذا البند بالذات فى اتساق مناسب مع المبادئ والقواعد التي تحكم الأنشطة في الفضاء الخارجي . ان التعاون الدولي يجب ان يأخذ في اعتباره اهمية تراث الانسانية المشترك في الفضاء الخارجي .

تعتقد شيلي ان القرار الذى تم اعتماده توا ، لا بد وان يشجع جميع الدول الاعضاء على ان تقطع شوطا اطول ، وان تتوصل الى اتفاقية دولية تشرع بصورة سلية وتتضمن بشكل متوازن المبادئ التي ذكرتها من قبل ، حتى تقيم تراسقا حقيقيا مع المبدأ القانوني المذكور الذى جاء نتيجة شعور دولي حقيقي ان تعليل تصويبتي هذا يتعلق بمشروع القرار الرابع .

السيد اوريبيانا (كاستاريكا) (ترجمة شغوفة عن الاسبانية) : في المناقشة العامة بشأن مسائل الاعلام ، فان كاستاريكا تناولت المشكلات التي اثارها بحث مبدأ حرية المعلومات ، وكيف يمكننا ان ندافع عن حرية غير مقيدة ، لا توضع في اطار الاحكام التي تنظم ممارساتها والتي اثارت في الماضي تباينا اقتصاديا لا يزال قائما فيما بين البلدان اليوم .

ان مثل هذا النهج لا يعتبر غير مسؤول فحسب من قبل اولئك الذين لهم مصلحة كبيرة في عدم تنظيم هذه الحرية المطلقة للارسال التليفزيوني العابر عن طريق التوابع الأرضية الاصطناعية ، ولكنه مفهوم نجد بمقتضاه ان التطورات التكنولوجية تعتبر ثروة قاصرة على البلدان التي تطورها ، ولا تعتبر تراثا انسانيا لرفعة البشرية .

ولقد ادى هذا الى توافق الاراء الذي ساد فيما يتعلق بالقرارات الصادرة في هذا المجال ويأسف ونف بلادى كثيرا لتعطيم هذا الاتفاق العام في الرأى ، واننا نأسف للموقف الذي اتخذه الدول التي تعطى بارقى التكنولوجيات تطويرا ، والتي تبدو مقتنة بأن هذا التقدم التكنولوجي يعطي لها السلطة في ان تفرض منتجاتها على بقية البشر ولا سيما منتجاتها الابديولوجية .

اننا نثق في اننا سوف نتمكن في المستقبل من ان نستعيد توافق الاراء حتى يمكن للتطورات في هذا المجال الحسنان للغاية والهام بالنسبة لمستقبل البشرية باجمعها ، ان تتم في اطار مبادئ قانونية تقوم على الوئام بين كل الأمم التي تشارك في صنع القرار .

السيد لوغوغلو (تركيا) (ترجمة شغوفة عن الانكليزية) : لقد صوت ونف تركيا لصالح مشروع القرار الرابع بشأن الارسال التليفزيوني المباشر ، وحكومة تركيا ملتزمة بمبدأ التدفق الحر للمعلومات وفيهنا لذلك هو ان تطبيق المبادئ التي وردت في هذا القرار الذى اعتمدناه توا يجب ان يتسمق مع حرية تبادل المعلومات .

الرئيس (ترجمة شغوفية عن الفرنسية) : بهذه تكون الجمعية قد انتهت من نظرها

للمندوب ٦٢ و ٦٣ ، و ١٣١ من جدول الأعمال .

والآن سوف ننظر في تقرير اللجنة السياسية الخاصة بشأن البند ٦٤ من جدول الأعمال المعنون " الدراسة الاستعراضية الشاملة ل الكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات " ، (A/37/686) .

سوف تتخذ الجمعية الان قرارا بشأن مشروع القرار الذى اوصت به اللجنة السياسية الخاصة في الفقرة ٦ من تقريرها .

لقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار هذا دون تصويت هل لي ان اعتبر ان الجمعية تود ان تفعل الشيء ذاته ؟

اعتماد مشروع القرار (القرار ٩٣/٣٢)

الرئيس (ترجمة شغوفية عن الفرنسية) : بهذه تكون قد انتهينا من دراسة البند

٦٤ من جدول الأعمال .

ننتقل الان لننظر تقرير اللجنة السياسية الخاصة بشأن البند ٦٧ من جدول الأعمال المعنون " المسائل المتصلة بالاعلام " . (A/37/707)

اعطي الكلمة للسيد مثل اكوارور الذى يرغب في تعليم تصويته قبل التصويت

السيد البرنز (اكوارور) (ترجمة شغوفية عن الإسبانية) : بالنسبة لوفد اكوارور ،

فاته يشعر بارتياح خاص اذ يسجل ان هذه الوثيقة قد وصلت الى المرحلة التي يجري فيها التصويت على مشروع القرارين الف دوباً في الوثيقة A/37/707 بشأن " المسائل المتصلة بالاعلام " ، هذا العام . وبالاشارة بصفة خاصة الى مشروع القرار بـ " ، فإن هذه الوثيقة تعكس توافق الاراء " الذى تحقق

بالفعل في توزيعاته من هذا العام بشأن الـ ٤٤ توصية فيما يتعلق بالموضوع التي قدمتها لجنة الاعلام ، التي شرفني ان اتولى رئاستها . ان هذه الوثيقة تعكس الرغبة في التوصل الى تفهم بين الاطراف المشاركة في الفريق العامل للجنة السياسية الخاصة . ومن المفيد بالنسبة للبعض الذين لم يحافظوا على ذلك من قبل ان نبدأ بالذكر بالاحوال للاعلان العالمي لحقوق الانسان بشأن حرية الرأي والتعبير

ولمباري؟ واهداف ميثاق الام المتحدة . لقد وردت ايضا اشارات الى الاتفاقيات والاعلانات عن اجتماعات الوزراء وقرارات سابقة كانت بمثابة الاساس لهذا الموضوع .

ويوجد في مشروع القرار باء نداء ان اساسيات في جزء المنطوق . احدها نداء لوسائل الاعلام ، العامة منها والخاصة ، فضلا عن المنظمات غير الحكومية ان تنشر على نطاق اوسع عن انشطة الام المتحدة والجهود التي تبذلها البلدان النامية في سبيل تحقيق تقدمها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي .

هناك ايضا نداء له عمق سياسي كبير ان يطلب الى جميع اجهزة منظومة الام المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها ان تضع ، بطريقة منسقة ، برامج اعلامية متكاملة ومتassكة لتعزيز تفهم ودعم انشطة المنظومة في جميع ميادين عملها ، ولا سيما في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والانسانية والثقافية . ونداء موجه في المقام الاول الى هؤلاء الذين يتحملون مسؤولية وسائل الاعلام المعترف بقوتها العظيمة في عالمنا هذا بأنهم لا يمكن ان يظلوا غير مكتفين بالمساوة التي يشكلها الحرمان والفقر والجهل والعرض المستشري في العالم ، ويختغون وراء ستار الصمت ازا وجود العالم النامي وجهوده من أجل تقدمه الذي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

(السيد البرنوز ، اكوارور)

والندا الآخر ، هو نداً لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة للتعاون على خدمة المقاصد التي أنشئت من أجلها ، بطريقة منسقة وفي إطار فلسفة المنظمة العالمية ، مع مراعاة أن تلك الدول الأعضاء هي التي تعطي السلطة لهذه المنظمات وتمويلها وتنظيمها للتمكن من تقديم الخدمات المشتركة بصورة منسقة . ولهذا فإننا نأمل أن يكون لهذه القرارات نفس الأهمية التاريخية التي حظي بها المقرر الذي اعتمد هذا العام بتوافق الآراء في لجنة الاعلام ، وأن يتم أيضاً اعتماد هذين القرارات اليوم بتوافق الآراء .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : ثبتت الجمعية العامة الان في مشروع
القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة السياسية الخاصة في الفقرة ١٥ من تقريرها الوارد في الوثيقة

. A/37/707

لقد اعتمد مشروع القرار "ألف" في اللجنة دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحدو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار ألف (القرار ٩٤/٣٧)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : ننتقد الان الى مشروع القرار باً . يمكن
الاطلاع على الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار هذا بالرجوع الى تقرير اللجنة الخامسة
الوارد في الوثيقة . A/37/711

طلب اجراء تصويت مسجل

أجرى تصويت سجل

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، الأرجنتين ، استراليا ، النساء ، البحرين ،
بنغلاديش ، بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بولتون ، بوليفيا ، بوتيسوانا ،
برازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية
السوفياتية ، كندا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ،
كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكسلوفاكيا ،
كمبوديا الديمقراطية ، اليمان الديمقراطي ، الدانمرك ، جيرواتوني ،
الجمهورية الدومينيكية ، اكوارور ، مصر ، السلفادور ، اثيوبيا ، فيجي ،

A/37/PV.100

51

فنلندا ، فرنسا ، غابون ، ظمبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ،
المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، غانا ، اليونان ، غيانا ، هايتي ،
هندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية -
الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ،
كينيا ، الكويت ، لا و (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليبريا ،
الجماهيرية العربية الليبية ، لكسندربيغ ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ،
مدغيف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ،
المغرب ، موزambique ، نيجير ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ،
نيجيريا ، الترويج ، عمان ، باكستان ، بنطا ، بابوا غينيا الجديدة ،
بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي
وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ،
الصومال ، اسبانيا ، سريلانكا ، السودان ، سورينام ، السويد ، الجمهورية
العربية السورية ، تايلاند ، تونغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ،
أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات
الاشراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة ،
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، جمهورية الكاريبيون المتحدة ،
جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا المغلي ، أوروجواي ، فنزويلا ، فييتنام ،
اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا .

المعارضون : الولايات المتحدة الأمريكية .

المتنفسون : اسرائيل .

اعتمد شروع القرار با أغلبية ١٣١ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ١ عن التصويت (القرار

(٩٤/٣٧)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : أعطى الكلمة الآن لستن الدانمرك لتعليق

تصويته .

السيد هانسين (الدانمرك) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرفني أن أتحدث

بالنيابة عن الدول العشر الأعضاء في الاتحاد الأوروبي .
إن القرارات التي اتخذناها الآن هي نتاج مفاوضات طويلة وعصيبة ، أجريت بهدف تحقيق التوافق والتعاون . وإننا مدینون بالثانية لرئيس لجنة الإعلام ، ورئيس الفريق العامل ، وأعضاً كل المجموعات .

لقد أكدت الدول العشر رايها على أن حرية الاتصال والتدفق الحر للمعلومات أساسيات للتقدم الاقتصادي والاجتماعي . وفي نفس الوقت لا ينبغي أن يتغاضى أحد كل المجتمعات في التعبير عن شخصيتها والمحافظة عليها . إن ثقافة هذه المجتمعات ، ولغتها وطرق تفكيرها تعتبر مقياساً للتنوع في وسائل الإعلام ، وعنصر اثراً للتراث العالمي . ويجب أن نعمل على أن تقوم وسائل الإعلام الجاهيري إلى أقصى قدر ممكن بمعالجة الواقع والأفكار والآراء في كل مكان والتعبير عنها بطريقة أكثر توازناً .

ولقد سرّ الدول العشر أن تؤيد هذين القرارات ، بالرغم من أنهما لا يعكسان تماماً وجهات نظرها . ومع ذلك ، فإن من طبيعة الخطول الوسطي أن تكون اتفاقيات التي يتم التوصل إليها عادة مرضية تماماً للجسيع . وفي هذه المناسبة بالذات ، نأسف كثيراً لأنّه لم يمكن التوصل إلى توافق في الآراء حول القرار الجامع ، رغم جهود كل الجوانب . إن عمل إدارة شؤون الإعلام هو من الأهمية بحيث ينبع أن يحصل على تأييد عالٍ . وبانتظار ذلك ، نأمل الدول العشر بشدة أن يصبح توافق الآراء ممكناً في العام الدراسي .

وفيما يتعلق بالآثار المالية ، تود الدول العشر أن تؤكد من جديد موقفها القائل بضرورةبذل جهد خالٍ لتحديد الأنشطة التي فاتت أو أنها أو التي تكون ذات فائدة حدية أو عديمة الجدوى ، ولتحقيق ما اقتضى في القرار الجامع في حدود الموارد المتاحة .

والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على استعداد لبحث المزيد من الخلوّات العمليّة لتصحيح الخلل في موارد الاتصال على الصعيد الدولي . وفي الوقت ذاته ، فإننا نعتمد على حرية الفكر والرأي والتعبير ، فضلاً عن حرية تدفق المعلومات والآراء ، باعتبارها من حقوق الإنسان الأساسية . وطنى هذا الأساس نفس الرسارات الواردة في القرارات التي اعتمدناها الآن إلى نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : انتهت الجمعية الان من النظر في البند

٦٢ من جدول الأعمال .

سننظر الان في تقرير اللجنة السياسية الخاصة عن البند ٦٩ من جدول الأعمال ، المععنون

" مسألة جزر غلوريوز وخوان دي نوفا وبيروها وباسندا انديا " الطفاشية " الوارد في الوثيقة

• A/37/709

وستتخذ الجمعية العامة الان قرارا بشأن توصية اللجنة السياسية الخاصة الواردة في الفقرة ٤ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/37/709 . وتحصي اللجنة بأن تدرج الجمعية العامة البند السالف الذكر في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين . ونظراً لعدم وجود أي اعتراض أعتبر أن الجمعية العامة قد اعتمدت هذه التوصية .

اعتمدت التوصية .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : انتهينا الان من النظر في البند ٦٩ من

جدول الأعمال .

ننتقل الان الى تقرير اللجنة السياسية الخاصة عن البند ٧٠ من جدول الأعمال ، المععنون

" مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة " الوارد في الوثيقة A/37/703 .

في الفقرة ٥ من هذا التقرير ، توصي اللجنة السياسية الخاصة بأن تدرج الجمعية العامة البند السالف الذكر في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين . ونظراً لعدم وجود أي اعتراض ، أعتبر أن الجمعية العامة قد اعتمدت هذه التوصية .

اعتمدت التوصية .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : أعطي الكلمة الان الى مثل الجمهورية

العربية السورية الذي طلب الكلام في نقطة نظام .

السيد أبو شعر (الجمهورية العربية السورية) : لقد ذكر الممثل الإسرائيلي أثناً

تعليقه للتصويت انه لم يفلل تصويته عند مناقشة البند ٦١ من جدول الأعمال المتعلقة بالمارسات
الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان لسكان الأرضي المحتلة ، في اللجنة السياسية الخاصة . وفي
الواقع ان هذا الادعاء لا صحة له مطلقا ، وتنفيه بصورة واضحة وأكيدة الفقرة الثالثة والعشرون من
الوثيقة A/37/698 التي تتضمن تقرير اللجنة السياسية الخاصة بشأن هذا الموضوع ، وهذا نصها :

” وقبل اجراء التصويت في الجلسة ٤٤ ، المعقدة في ٣ كانون الأول / ديسمبر
تكلم ممثل إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية فيما يتعلق بمشاريع القرارات ” . (A/37/698)

(الفقرة ٢٣)

وأود أن أسجل هنا أن الممثل الإسرائيلي يحاول أن يضل الجمعية العامة المؤمرة كعادته .

أما فيما يتعلق بالمزاعم الإسرائيلية الخاصة بالسلام ، فهذا موضوع ناقشه اللجنة باسهام أثناً مناقشتها
لهذا البند ، ولا داعي لتكرار ذلك هنا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : وذلك تكون قد انتهينا من النظر في البند

٢٠ من جدول الأعمال .

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٥٠